



وزارة العدل
Ministry of Justice
State of Kuwait | دولة الكويت



نشرة الصحافة



اليوم: الأحد

التاريخ: 2026-5-17

النيابة: الكويتية أثبتت جدارتها في أداء رسالتها الوطنية والقضائية

■ جابر الحمود

أكدت النيابة العامة اعتزازها بما حققته المرأة الكويتية من إنجازات متميزة في مختلف مجالات العمل القضائي، مشيدة بالدور البارز الذي تؤديه وكيلات النائب العام في دعم منظومة العدالة وترسيخ سيادة القانون، وذلك بمناسبة "يوم المرأة الكويتية".

وقالت النيابة العامة، في بيان بهذه المناسبة، إن المرأة الكويتية أثبتت منذ التحاق أول دفعة من وكيلات النائب العام بسلك النيابة كفاءتها المهنية واقتدارها في مباشرة التحقيقات والتصرف في القضايا والادعاء أمام المحاكم، بما يعكس قدرتها على تحمل المسؤوليات القضائية بكفاءة عالية.

وأضافت أن المرأة في النيابة العامة أصبحت اليوم تتبوأ عدداً من المواقع القيادية، وتسهم في إعداد المبادرات القانونية وتمثيل النيابة العامة في المحافل المحلية والدولية، إلى جانب دورها الفاعل في برامج التدريب والتوعية القانونية، الأمر الذي عزز حضورها المهني والمؤسسي داخل الجهاز القضائي. وأشارت النيابة إلى أن ما وصلت إليه المرأة الكويتية يأتي في ظل ما تحظى به من دعم وتمكين في مختلف مؤسسات الدولة، مؤكدة أن هذه المناسبة تجسد المكانة الراسخة التي بلغتها المرأة الكويتية وجدارتها في أداء رسالتها الوطنية والقضائية بكل اقتدار وإخلاص.

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الاحد	2026-5-17	7	20170

العلي: الحكم كشف قصور التحريات "الجنايات" تبرئ 9 متهمين بقضية سحب 36 ألف دينار إلكترونياً

■ جابر الحمود



المحامي علي العلي

قضت محكمة الجنايات ببراءة 9 متهمين من تهمة تتعلق بالنصب الإلكتروني والتزوير وغسل الأموال، في قضية اتهموا فيها بالاستيلاء على مبلغ 36 ألف دينار من حساب أحد المواطنين عبر عمليات إلكترونية، بعدما انتهت المحكمة إلى عدم كفاية الأدلة وخلو الأوراق من الدليل اليقيني الذي يربط المتهمين بالواقعة.

وكانت النيابة العامة قد أسندت إلى المتهمين، وآخر مجهول، ارتكاب جرائم غسل أموال وتزوير في محررات بنكية ومستندات خاصة بعمليات الدفع الإلكتروني، إلى جانب الاستيلاء بطريق التدليس على أموال

المجني عليه باستخدام بيانات بطاقته البنكية والرقم السري وإجراء تحويلات مالية عبر الإنترنت.

ووفق ما ورد في أوراق القضية، أفاد المجني عليه بأنه تلقى اتصالات من أشخاص مجهولين عبر أرقام غير معروفة، وقام بناءً على تعليماتهم بتحميل تطبيق إلكتروني بهدف الاستثمار وتحقيق أرباح من منصات تداول، قبل أن يكتشف لاحقاً خروج مبلغ مالية من حسابه البنكي دون علمه.

وأكدت المحكمة في حيثيات حكمها أنها لم تطمئن إلى تحريات المباحث، معتبرة أنها جاءت عامة وقاصرة ولم تحدد دور كل متهم على حدة في وقائع التزوير أو التدليس أو غسل الأموال، كما خلّت من بيان آلية الاتفاق والاشتراك بين المتهمين وكيفية الاستدلال عليهم وربطهم بالمجني عليه أو بالأموال محل الاتهام.

وأضافت المحكمة أن التحقيقات لم تتضمن تتبعاً واضحاً لحركة مبلغ الـ36 ألف دينار منذ خروجه من حساب المجني عليه وحتى وصوله إلى المستفيدين، فضلاً عن عدم كشف بيانات كافية بشأن الشركة التي ذكر المجني عليه تعامله معها عبر الإنترنت أو طبيعة نشاطها وعلاقتها بالواقعة.

وشهدت جلسات المحاكمة حضور المحامي علي العلي عن المتهم السابع، حيث دفع بانتفاء أركان جرائم التزوير والتدليس وعدم توافر القصد الجنائي، إلى جانب الدفع بعدم جدية التحريات وقصور التحقيقات، مطالباً ببراءة موكله لعدم وجود أي دليل فني أو قانوني يربطه بالقضية.

وانتهت المحكمة إلى القضاء ببراءة جميع المتهمين، مؤكدة في حيثياتها أن الأحكام الجزائية لا تُبنى إلا على الجزم واليقين، ولا يمكن تأسيس الإدانة على الشك أو الاحتمال.

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الاحد	2026-5-17	5	20170

الحبس والإبعاد لسلمان الخالدي

| كتب أحمد لازم |

قضت محكمة الجنايات دائرة أمن الدولة وجرائم الأعمال الإرهابية، برئاسة المستشار ناصر البدر والقضاة عمر المليفي وعبدالله الفالح وسالم الزايد، بحبس سلمان الخالدي 5 سنوات مع الشغل والنفاذ والإبعاد عن البلاد بعد تنفيذ العقوبة، عن تهمة الإساءة للذات الأميرية في موقع «X».

كما قضت بحبس متهم آخر سنتين مع الشغل، عن التهمة ذاتها، وأمرت بوقف تنفيذ الحكم بكفالة 1000 دينار لحين صيرورة الحكم النهائية.

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الجمعة	2026-5-15	16	16688

بتهمة تزوير مُعاملات ودعاوى باستخدام مُستندات تثبت نسبه لعائلة كويتية «التمييز» تقضي بحبس عبدالله فيروز 5 سنوات

| كتب أحمد لازم |

أيدت محكمة التمييز (الدائرة الثالثة) حكم حبس عبدالله فيروز 5 سنوات مع الشغل والنفاز بتهمة تزوير معاملات ودعاوى قضائية باستخدام مستندات، تثبت نسبه لعائلة كويتية، فقدت قوتها القانونية بعد صدور أحكام نفي النسب بعد تحريات مباحث الجنسية وأمن الدولة في وزارة الداخلية.

وكانت محكمة الجنايات الدائرة الأولى سبق أن قضت بحبس الناشط المعروف باسم عبدالله فيروز 7 سنوات مع الشغل والنفاز وغرامة 525 ديناراً بتهمة انتحال اسم «عبدالله فيروز» خلافاً لاسمه الحقيقي، وهو محمد حسن الكيلاني واستخدام مُحرّرات فقدت قوتها القانونية والتزوير في مُحرّر رسمي، وهي صحيفة الدعوى مما دعاه إلى الطعن بهذا الحكم أمام محكمة الاستئناف التي قضت بحبسه 5 سنوات مع الشغل والنفاز.

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الجمعة	2026-5-15	16	16688



وزارة العدل

إعلان عن بيع عقار بالمزاد العلني

ثانياً ، شروط المزاد،

أولاً، يبدأ المزاد بالثمن الأساسي المبين قرين العقار، ويشترط للمشاركة في المزاد سداد خمس ذلك الثمن على الأقل بموجب شيك مصدق من البنك المسحوب عليه أو بموجب خطاب ضمان من أحد البنوك لصالح إدارة التنفيذ بوزارة العدل.

ثانياً، يجب على من يعتمد القاضي عطاءه أن يودع حال انعقاد جلسة البيع كامل الثمن الذي اعتمد والمصرفات ورسوم التسجيل.

ثالثاً، فإن لم يودع من اعتمد عطاؤه الثمن كاملاً وجب عليه ايداع خمس الثمن على الأقل، والا أعيدت المزاد على ذمته في نفس الجلسة على أساس الثمن الذي كان قد رسا به البيع.

رابعاً، إذا أودع المزايد الثمن في الجلسة التالية حكم بربو المزاد عليه إلا إذا تقدم في هذه الجلسة من يقبل الشراء مع زيادة العشر مصحوباً بإيداع كامل ثمن المزاد ففي هذه الحالة تعاد المزاد في نفس الجلسة على أساس هذا الثمن.

خامساً، إذا لم يقدّم المزايد الأول بإيداع الثمن كاملاً في الجلسة التالية ولم يتقدم أحد للزيادة بالعشر تعاد المزاد فوراً على ذمته على أساس الثمن الذي كان قد رسا به عليه في الجلسة

السايق ولا يعتد في هذه الجلسة بأي عطاء غير مصحوب بإيداع كامل قيمته، ويلزم المزايد المتخلف بما ينقص من ثمن العقار.

سادساً، يتحمل الراسي عليه المزاد في جميع الحالات رسوم نقل وتسجيل الملكية ومصرفات إجراءات التنفيذ ومقدارها ٢٠٠ د.ك وأتعاب المحاماة والخبرة ومصاريف الإعلان والنشر عن البيع في الصحف اليومية.

سابعاً، ينشر هذا الإعلان تطبيقاً للقانون وبمطلب المباشريين لإجراءات البيع وعلى مسؤوليتهم دون أن تتحمل إدارة الكتاب بالمحكمة الكلية أية مسؤولية. ثامناً، يقر الراسي عليه المزاد أنه عاين العقار معاينة نافية للجهالة.

الملاحظات،

١ - ينشر هذا الإعلان عن البيع بالجريدة الرسمية طبقاً للمادة ٣٦٦ من قانون المرافعات.

٢ - حكم بربو المزاد قابل للاستئناف خلال سبعة أيام من تاريخ النطق بالحكم طبقاً للمادة ٢٧٧ من قانون المرافعات.

٣ - تنص الفقرة الأخيرة من المادة ٢٧٦ من قانون المرافعات أنه، إذا كان من نزع ملكيته ساكناً في العقار بقي فيه كمتأجر بقوة القانون ويلتزم الراسي عليه المزاد بتحرير عقد إيجار لصالحه بأجرة المثل.

المستشار/ نائب رئيس المحكمة الكلية

علن إدارة الكتاب بالمحكمة الكلية عن بيع العقار لموصوف فيما يلي بالمزاد العلني، وذلك يوم الأربعاء الموافق ٢٠٢٦/٦/١٠ - قاعة ٥ - بالدور الثامن بقصر العدل الجديد الساعة التاسعة صباحاً - وذلك تنفيذاً لحكم المحكمة الصادر في الدعوى رقم ٥٤٢ / ٢٠٢٥ / بيوع/٢ لمرفوعة من: سلمى راشد محمد العازمي.

تند: ١- فهد مبارك حمود العازمي.

١- وكيل وزارة العدل المساعد لشئون التسجيل العقاري بالتوثيق بصفته.

ولا : أوصاف العقار: كما هو وارد بشهادة أوصاف البلدية،

عقار الوثيقة رقم (٢٠٢٣/٣٠) الكائن في منطقة (الرقبة) - قسيمة (١٠) قطعة رقم (٧) - مخطط (م/٢٩٠٢٧-ح) مساحة (٤٠٠م^٢) وذلك بالمزاد العلني بثمن أساسي مقداره (٢٦٥٥٠٠ د.ك) مائتان وخمسة وستون ألفاً وخمسمائة دينار كويتي.

● * وورد بشهادة الأوصاف بأن العقار سكن خاص مكون من

أرضي وأول+سطح حسب الرخصة رقم ٩٧/٢٣٢١.

● * ووفقاً لما ورد بتقرير الخبير المرفق،

لعقار الموصوف بالوثيقة رقم ٣٠ والكائن بمنطقة لرقبة قطعة رقم (٧) شارع (١٥) قسيمة رقم (١٠) رقم لي/١٣٣٣٦٢١١ البالغ مساحته ٤٠٠م^٢.

لعقار موضوع الدعوى عبارة عن سكن خاص يقع على شارعين بطن وظاهر مقابل شارع الغوص ويحده جيران من الجهتين .

لعقار مكون من (أرضي وأول وسطح)، والتكسية الخارجية غابوق جيربي.

يوجد ارتداد من الواجهة الرئيسية المقابلة لشارع الغوص وبها حديقة مسورة ومواقف للسيارات.

فناد وكيل المدعية بأن العقار مؤجر بالكامل وتم ترميمه من الداخل ويتعذر عليه تمكين الخبيرة من دخول العقار لمعاينته، وقرر بأنه يمتلك وصف ومكونات العقار من الداخل وهو كما يلي:

١ الدور الأرضي عبارة عن صالنتين وغرفتين وعدد ٢ حمام بمطبخ رئيسي.

٢ الدور الأول عبارة عن ٦ غرف نوم+٣ حمامات.

٣ السطح يوجد به خدمات.

٤ والتكييف وحدات.

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الاحد	2026-5-15	4	16689

وزارة العدل

إعلان عن بيع عقار بالمزاد العلني

تعن إدارة الكتاب بالحكمة الكلية عن العقار الموصوفة فيما يلي بالمزاد العلني وذلك يوم الأربعاء الموافق ٢٠٢٦/٦/١٠ - قاعة ٥ - بالدور الثامن بقصر العدل الجديد الساعة التاسعة صباحاً - وذلك تنفيذاً لحكم المحكمة الصادر في الدعوى رقم ٢٠٢٥/٥٥٨ بيوغ/٢. المرفوعة من : علي صالح حسين علي الحداد بصفته من ورثة المرحوم/صالح حسين الحداد بموجب وصاية رقم ٦١٩ بصفته من ورثة المرحومة/فاطمة أحمد علي الرميضان ضد : ١- أحمد صالح حسين علي الحداد ٢- زهره صالح حسين علي الحداد ٣- باسمه صالح حسين علي الحداد ٤- متال صالح حسين علي الحداد ٥- حنان صالح حسين علي الحداد ٦- محمد صالح حسين علي الحداد ٧- أمينة صالح حسين علي الحداد بصفتهم الورثة الشرعيين للمرحوم/صالح حسين علي الحداد وبصفتهم الورثة الشرعيين للمرحومة/هنا صالح حسين علي الحداد ٨- بنك الائتمان الكويتي مدير إدارة التسجيل العقاري بصفته

أولاً : أوصاف العقار : (كما هو وارد بشهادة أوصاف البلدية)

عقار الوثائق رقم (١٩٩٣/٦٨٨٤) الكائن بمنطقة (بيان) قسيمة (٦٥) قطعة رقم (١١) حالياً (سابقاً قطعة رقم ٤) مخطط (٣٣٥٥/م) ومساحته (٢٣٠٠) وذلك بالمزاد العلني بثمن أساسي مقداره / ٣٦.٠٠٠ د.ك ثلاثمائة وستون ألف دينار كويتي. ** ورد بشهادة الأوصاف بأن العقار سكن خاص مكون من أرضي + أول + سطح والمخالفات هي وجود غرفه بالأرضي من غير ترخيص وبناء جيره من مواد خفيفة بالسطح. ** ووفقاً لما ورد بتقرير الخبير المرفق ، جلستني ٢٠٢٣/٥/١١ و ٢٠٢٣/٦/١١ قمنا بالانتقال إلى العقار الواقعة فيه العين منار النزاع بمنطقة بيان قطعة (١١) جادة (٤) منزل (١) قسيمة (٦٥) بحضور وإرشاد وكيل المدعي والمدعي عليه الأول أحمد الحداد وورثة السيد خبير الدراية وقد تمت المعاينة على النحو التالي: في الدور الأرضي يوجد حوش خارجي والبيت ثلاث مداخل المدخل الأول: أقر المدعي عليه انه يتعذر عليه تمكيننا من الدخول وأنه يؤدي إلى شفة فيها غرفة وصالة وحمام ومطبخ يسكنها حنان صالح الحداد وزوجها. المدخل الثاني: يؤدي إلى صالة ومطبخ كبير وغرفة ثلاث حمام ويؤدي إلى الدور الأول وبه وحمام وأقر المدعي عليه انه تسكنه المدعي عليها باسمه الحداد وبه غرفة داخلها غرفة ماستر وغرفة. المدخل الثالث: يؤدي إلى شقة بالدور الأول وهي مكونة من صالة وحمام وغرفتين وأقر المدعي عليه أحمد الحداد أنه يسكنها. ويوجد دور الثالث أقر المدعي عليه أنه من سطح

ثانياً : شروط المزاد

أولاً: يبدأ المزاد بالثمن الاساسي المبين قرين العقار ، ويشترط للمشاركة في المزاد سداد خمس ذلك الثمن على الأقل بموجب تسليك مصدق من البنك المسحوب عليه او بموجب خطاب ضمان من احد البنوك لصالح إدارة التنفيذ بوزارة العدل.
ثانياً: يجب على من يعتمد القاضي عطاؤه ان يودع حال العقد جلسة البيع كامل الثمن الذي اعتمد والمصروفات ورسوم التسجيل.
ثالثاً: فيان لم يودع من اعتمد عطاءه الثمن كاملاً وجب عليه ايداع خمس الثمن على الأقل والا أعيدت المزايده على ذمته في نفس الجلسة على أساس الثمن الذي كان قد رسا به البيع .
رابعاً: إذا أودع المزايدين الثمن في الجلسة التالية حكم برسو المزاد عليه إلا اذا تقدم في هذه الجلسة من قبيل الشراء مع زيادة العشر مصحوباً بإيداع كامل ثمن المزاد ففي هذه الحالة تعاد المزايده في نفس الجلسة على أساس هذا الثمن.
خامساً: اذا لم يقدم المزايدين الأول بإيداع الثمن كاملاً في الجلسة التالية ولم يتقدم أحد للمزايده بالعثرتعاد المزايده فوراً على ذمته على أساس الثمن الذي كان قد رسا به عليه في الجلسة السابقة ولا يعتد في هذه الجلسة بأي عطاء غير مصحوب بإيداع كامل قيمته ، ويلزم المزايدين المتخلف بما يتنقص من ثمن العقار.
سادساً: يتحمل الراسي عليه المزاد في جميع الحالات رسوم نقل وتسجيل الملكية ومصروفات إجراءات التنفيذ ومقارها ٢٠٠ د.ك واتعاب الحمامة والخبرة ومصاريف الاعلان والنشر عن البيع في الصحف اليومية.
سابعاً: ينشر هذا الاعلان تطبيقاً للقانون ويطلب المباشرين لاجراءات البيع وعلى مسئوليتهم دون ان تتحمل ادارة الكتاب بالحكمة الكلية أية مسئولية.
ثامناً: يقر الراسي عليه المزاد انه عاين العقار معاينة نافية لتجهالة.

١ - ينشر هذا الإعلان عن البيع بالجزئية الرسمية طبقاً للمادة ٢٦٦ من قانون المرافعات.
٢ - حكم رسو المزاد قابل للاستئناف خلال سبعة ايام من تاريخ النطق بالحكم طبقاً للمادة ٢٧٧ من قانون المرافعات.
٣ - تنص الفقرة الأخيرة من المادة ٢٦٦ من قانون المرافعات أنه «إذا كان من ذرعت ملكيته ساكناً في العقار يفي فيه كمستأجر بقوة القانون ويلتزم الراسي عليه المزاد بتحرير عقد إيجار لصالحه بأجرة المثل».

المستشار/ نائب رئيس المحكمة الكلية

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الاحد	2026-5-17	4	20170

وزارة العدل إعلان عن بيع عقار بالمزاد العلني

تعن إدارة الكتاب بالمحكمة الكلية عن بيع العقار الموصوفة فيما يلي بالمزاد العلني وذلك يوم الخميس الموافق ٢٠٢٦/٦/١١ - قاعة - ٥ - بالدور الثامن بقصر العدل الجديد الساعة التاسعة صباحاً - وذلك تنفيذاً لحكم المحكمة الصادر في الدعوى رقم ٢٠٢٤/٩٠٠ ببيع/٣.

المرفوعة من: منى الشنيبي وركان الطظفيري
ضد: ١- محمد علي غازي الطظفيري ٢- مدير عام إدارة بنك الائتمان الكويتي بصفته

أولاً : أوصاف العقار ، (وفقاً لشهادة الأوصاف المرفقة)

عقار الوثيقة رقم ٢٠١٩/٩٢٢٤ الواقع بمنطقة م. سعد العبدالله قسيمة رقم ١٥٣ قطعة رقم ٦ مخطط رقم م/ ٢٨٣٣٤ ومساحته ٢٤٠٠، وذلك بالمزاد العلني بثمن أساسي وقدره (٤١٠٠٠٠ د.ك) أربعمائة وعشرة ألف دينار كويتي * المعايينة : بتاريخ ٢٠٢٢/٧/٢٨ قمنا بالانتقال إلى مقر عين النزاع الكائنة في مدينة سعد العبدالله قطعة ٦ شارع ٦١ قسيمة ١٥٣ منزل ٢٧ بحسب تطبيق كويت فايناندر ، وذلك لمعاينتها بحضور وإرشاد وكالة المدعية وتخلّف المدعى عليه من الحضور وبحضور خبير الدراية السيد/ سعد الديحاني ، وتمت المعاينة كما يلي: * عين النزاع عبارة عن قسيمة سكن خاص تقع على زاوية شارعين مكونة من دور أرضي وأول وثاني وخدمات بالسطح ومكسوة من الخارج بطبقة موزاييك لونه أصفر. * قامت وكالة المدعية بتمكين الخبيرة من معاينة عين النزاع من الداخل. * الدور الأرضي مكون من صالة استقبال كبيرة مع حمام ومغاسل وغرفة معيشة ومطبخ رئيسي وديوانية مع معامل وحمام. * الدور الأول مكون من غرفة نوم رئيسية مع حمامها وخمسة غرف نوم مع اثنين حمام وصالة. * الدور الثاني مكون من شقتين الشقة الأولى تحتوي على غرفتين وصالة وحمام ومطبخ تحضيري ، الشقة الثانية مغلقة ولم تتمكن من معاينتها من الداخل وإفادت وكالة المدعية بأن الشقة المغلقة تحتوي على ٣ غرف نوم وحمامين ومطبخ تحضيري. * السطح يحتوي على غرفة سخان مركزي وماكينه مصعد. * تشطيبات العقار قديمة والعقار يحتوي على مصعد وتكييف مركزي ولكن التكييف المركزي لا يعمل - والعقار خالي وغير مسكون. * قام السيد خبير الدراية بأخذ ملاحظاته ومعاينة عين النزاع من الخارج والداخل تهيئاً لتقدير قيمة العقار. -٥- جلسة ٢٠٢٢/٨/١١ قدم وكيل المدعى عليه صورة شهادة صادرة من بنك الائتمان تفيد بأن قيمة القرض العقاري مبلغ ٧٠٠٠٠٠ د.ك (سبعون ألف دينار) والمبلغ المستحق المتبقي من أصل قيمة القرض ٤٩١٤٨ (تسعة وأربعون ألف ومائة وثمانية وأربعون دينار) مستحقة للسداد لصالح بنك الائتمان ، وأن إجمالي ماقام المدعى عليه أصلياً والمدعى فرعياً بسداد له لصالح بنك الائتمان مبلغ ٢٠٨٥٢ د.ك (عشرون ألفاً وثمانمائة واثنان وخمسون ديناراً) حتى تاريخ شهر ٢٠٢٢/٦. وعليه تكون حصة المدعى عليها فرعياً من القرض هو نصف ماقام المدعي فرعياً بسداده وتبلغ ١٠٤٢٦ د.ك (عشرة آلاف وأربعمائة وستة وعشرون ديناراً).

ثانياً : شروط المزاد

أولاً : يبدأ المزاد بالثمن الاساسي ويشترط للمشاركة في المزاد سداد خمس ذلك الثمن على الاقل بموجب شيك مصدق من البنك المسحوب عليه او بموجب خطاب ضمان من احد البنوك لصالح إدارة التنفيذ بوزارة العدل.
ثانياً : يجب على من يعتمد القاضي عطائه ان يودع حال انعقاد جلسة البيع كامل الثمن الذي اعتمد والمصروفات ورسوم التسجيل.
ثالثاً : فنان لم يودع من اعتمد عطائه الثمن كاملاً وجب عليه ايداع خمس الثمن على الاقل والا اعيدت المزايدة على ذمته في نفس الجلسة على اساس الثمن الذي كان قد رسا به البيع.
رابعاً : إذا وودع المزايد الثمن في الجلسة التالية حكم برسو المزاد عليه إلا اذا تقدم في هذه الجلسة من يقبل الشراء مع زيادة العشر مصحوباً بإيداع كامل ثمن المزاد ففي هذه الحالة تعاد المزايدة في نفس الجلسة على اساس هذا الثمن.
خامساً : إذا لم يقم المزايد الأول بإيداع الثمن كاملاً في الجلسة التالية ولم يتقدم احد للمزايدة بالعشر تعاد المزايدة فوراً على ذمته على اساس الثمن الذي كان قد رسا به عليه في الجلسة السابقة ، ولا يعتد في هذه الجلسة بأي عطاء غير مصحوب بإيداع كامل قيمته ، ويلزم المزايد المتخلف بما ينقص من ثمن العقار.
سادساً : يتحمل الراعي عليه المزاد في جميع الحالات رسوم نقل وتسجيل الملكية ومصروفات إجراءات التنفيذ ومقارها ٢٠٠ دينار واتعاب المحاماة والخبرة ومصاريف الاعلان والنشر عن البيع في الصحف اليومية.
سابعاً : ينشر هذا الاعلان تطبيقاً للقانون ويطلب المباشرين لاجراءات البيع وعلى مسئوليتهم دون ان تتحمل إدارة الكتاب بالمحكمة الكلية أية مسئولية.
ثامناً : يقر الراعي عليه المزاد انه عاين العقار معاينة نافية للجهالة.

١ - ينشر هذا الاعلان عن البيع بالجريدة الرسمية طبقاً للمادة ٦٦٦ من قانون المرافعات.
٢ - حكم رسو المزاد قابل للاستئناف خلال سبعة ايام من تاريخ النطق بالحكم طبقاً للمادة ٦٦٧ من قانون المرافعات.
٣ - تنص الفقرة الأخيرة من المادة ٦٦٦ من قانون المرافعات انه ، إلا كان من تزمته ملكيته ساكناً في العقار يني فيه كمستأجر بقوة القانون ويلتزم الراعي عليه المزاد بتحرير عقد إيجار لصالحه بأجرة المثلى.

المستشار/ قاتب رئيس المحكمة الكلية

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الاحد	2026-5-17	4	20170

الوفيات

● الشيخ فاضل خالد جابر الفاضل الصباح، 79 عاماً، (شيع)، رجال: العزاء في ديوان المغفور له الشيخ خالد الجابر الصباح، الشامية، قطعة 10، شارع 19، (اليوم بعد صلاة العصر)، تلفون: 66055932، نساء: الشامية، قطعة 10، شارع 18، منزل 4، (أمس السبت واليوم بعد صلاة العصر)، تلفون: 99666672.

● نجاة ناصر الغانم، 76 عاماً، (شيعة)، رجال: العزاء في المقبرة، تلفون: 66548746، نساء: النزهة ق2، ش20، م2، (عصر أمس فقط).

● محمد حميد محمد شهاب، 59 عاماً، (شيع)، رجال ونساء: العزاء في الرميثية، حسينية آل الرسول، (لمدة ثلاثة أيام من عصر يوم الجمعة الماضي)، تلفون: 97103003.

«إنا لله وإنا إليه راجعون»